

الجامعة الأردنية

كلية الشريعة

قسم المصارف



الضوابط الشرعية لتسعير بطاقات الائتمان المصرفي

اعداد

شوق يوسف الرواشدة

اشراف

الدكتور باسل الشاعر

قدم هذا البحث استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة البكالوريوس في

المصارف الإسلامية

2019/2020

الإهداء

وصلت رحلتي الجامعية في مرحلتي البكالوريوس الى نهايتها بعد تعب
ومشقة...وها انا اختم بحث تخرجي بكل همة وامتن لكل من كان لي
فضل في مسيرتي

الى من اقف لهم بمجرد ذكر اسمائهم خافضا راسي تقديرا واحتراما
لهم

الى قرّة عيني امي الحبيبة المعطاة دوما حفظها الله

والى والدي الحبيب اطال الله في عمره

والى اخواني واخواتي الغاليين

والى الذين اضاءوا لي طريق الحياة بالعلم والمعرفة اساتذتي الاجلاء
وزملائي الافاضل

اهدي الى صديقاتي الغاليات الذي اشهد لهم بانهم نعم الرفقاء "رحمة
بني صخر: وعد الشعار "

كان لهم الاثر في مواجهة كثير من العقبات والصعاب

قائمة المحتويات

رقم الصفحة	المحتوى
ب	الاهداء
ج	قائمة المحتويات
٥	الملخص
1	المقدمة
1	مشكلة الدراسة
3	أهمية الدراسة
3	أهداف الدراسة
3	الدراسات السابقة
4	منهج الدراسة
4	خطة الدراسة
5	التمهيد
7	المبحث الأول: ماهية بطاقة الانتماء
7	المطلب الأول: تعريف بطاقة الانتماء لغة واصطلاحا
7	الفرع الأول: بطاقة الانتماء لغة
8	الفرع الثاني: بطاقة الانتماء اصطلاحا
10	المطلب الثاني: أنواع بطاقة الانتماء وآلية عملها
10	الفرع الأول: أنواع بطاقة الانتماء

14	الفرع الثاني:آلية عمل بطاقة الائتمان
16	المبحث الثاني :الدراسات الاقتصادية لأنواع البطاقات
16	المطلب الاول:الحثيثات الأقتصادية لأنواع البطاقات
16	الفرع الاول: الهدف من إصدار البطاقة
18	الفرع الثاني:آلية تسعير عمل البطاقات
25	المبحث الثالث:الضوابط الشرعية لتسعير بطاقة الائتمان المصرفي
27	النتائج
28	التوصيات
29	قائمة المصادر والمراجع
29	المراجع اللغوية
30	المراجع الاقتصادية والفقهية العامة
31	المجلات والدورات الاقتصادية والفقهية

"الضوابط الشرعية لتسعير بطاقات الائتمان المصرفي"

اعداد

شوق يوسف الرواشدة

إشراف

الدكتور باسل الشاعر

الملخص

تناولت دراسة البحث الى أن اهتمام الناس بالتعامل في بطاقة الائتمان هي اكثر من اي وقت منها وهي من التطبيقات المصرفية التي انتشرت مع تطور التكنولوجيا واشتدت الحاجة لمعرفة ما يتعلق بها من احكام شرعية لا سيما بعد أن بادر عدد من البنوك الاسلامية الى اصدارها والتعامل بها وجعلت ضوابط الشرعية لتسعير بطاقة الائتمان المصرفي موضوع هذا البحث حيث تناولت في هذا البحث مفهوم بطاقة الائتمان لغة واصطلاحا وبيان أنواعها وآلية عملها وتوضيح الهدف من إصدارها وبيان آلية تسعيرها ووضع الضوابط الشرعية لها وقد خلصت الدراسة إلى عدد من النتائج والتوصيات في معرفة آلية تسعيرها والتزامها بالضوابط الشرعية.

Abstract

The study of the research dealt with the fact that people are interested in dealing in card now more than at any time on it and it is one of the banking applications that have spread with the development of of technology and problems the need to know what is related to the provisions of sharia especially after god asked from humanitarian banks to issue is the worker with it legitimacy controls for bank credit card

price the subject of this sculpated my love participated in the very six
concept of the human card language and terminology and its work and
recommends the goal but to issue that the pricing is and wax the leagel
controls for it and the study concuded a number of products or god was
aware of the mechanism of the vultures of ha and her commitment to
controls of sharia

مقدمة

الحمد لله رب العالمين حمدا كثيرا كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين محمد بن عبدالله وعلى آله وصحبه اجمعين وبعد:

المعروف في أن البطاقات انتشرت في الساحة المصرفية ومع تقدم العصر ادى ذلك الى غزوها في الاسواق العالمية حيث أن مع تطور الاتصالات والتكنولوجيا التي بدأنا نمر بها أصبح التعامل بها من قبل المستهلك ليطمئن أكثر جعله يفكر في حماية ماله

فقام بالبحث عن وسائل ومنها بطاقة الائتمان حيث بدأ التعامل بها قبل البنوك والمؤسسات لتقوم بتأدية وممارسة خدماتها بموجب هذه البطاقات حيث أن مع وجودها أصبح قليل ما يقوم بحمل نقود وشيكات لأن البطاقة سوف تؤدي له نفس الخدمة

وما زالت الحاجة قائمة على بيان ان هذه البطاقة لا تلي حاجات الانسان كاملة، حيث انه بدأ بالتفكير بتطويرها قياسا على استخدامها، ومع رصد وتطوير العصر وبدأت تأخذ هذه البطاقة مكان الصدارة بين وسائل الدفع الائتمانية التي ظهرت

وقد قطعت بطاقات الائتمان شوطا كبيرا في نظم التعامل المالي خاصة في البلدان الغربية القائمة على نظام الفائدة المحرمة وبسبب التحاق الدولة الاسلامية بركب القافلة الغربية وشيوع استخدام البطاقة البنكية فيها فإن المسار بحاجة الى إجراء دراسة حول هذا الموضوع لوضع الضوابط الشرعية لتسعير بطاقات الائتمان المصرفي .

مشكلة الدراسة:

تكمن مشكلة الدراسة في محاولتها الإجابة على التساؤلات التالية :

1. ما هي بطاقة الائتمان ؟

2. آلية تسعير بطاقة الائتمان

3. الضوابط الشرعية لتسعير البطاقات

أهمية الدراسة:

يعتبر موضوع بطاقة الانتماء من المواضيع المهمة في العصر الحديث لما يترتب عليه من تسهيلات اقتصادية ترتفع بالمستوى الاقتصادي للأفراد بشكل خاص والمجتمع بشكل عام

وتتمثل اهمية الدراسة تسليط الضوء على اهمية مايلي:

1. مفهوم بطاقة الائتمان وبيان انواعها وآلية عملها

2. آلية تسعير بطاقات الائتمان والهدف من اصدارها

أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى مايلي:

1) تعريف بطاقات الائتمان لغة واصطلاحا

2) التعرف على انواع بطاقات الائتمان

3) رصد كيفية عمل بطاقة الائتمان

4) تحديد الهدف من اصدار البطاقة وآلية تسعيرها

5) بيان الضوابط الشرعية للتعامل ببطاقة الائتمان

الدراسات السابقة:

هناك عدة دراسات حول موضوع البطاقة الائتمانية

أولاً: دراسة الشيخ حسن الجوهري بعنوان "بطاقات الائتمان" وهي في نحو ثلاثين صفحة عرض فيها تاريخ البطاقات وتعريفها واقسامها

وتختلف هذه الدراسة عن دراسة حسن الجوهري أنها تم التطرق الى اقسامها وتوضيح آلية عمل كل منها

ثانياً: كتب الدكتور عمر بن عبد الحليم كتابه "الجوانب الشرعية والمصرفية والمحاسبية لبطاقات الائتمان" الذي اشتمل على جوانب شرعية ومصرفية التي تقوم عليها بطاقة الائتمان

وتختلف هذه الدراسة عن دراسة عمر بن عبد الحليم أنه تم تسليط الضوء على آلية تسعير بطاقة الائتمان ومدى التزامها بالضوابط الشرعية

ثالثاً: دراسة الدكتور عبد الوهاب ابو سليمان "البطاقات البنكية" الذي تكلم فيها عن التكييفات الاقتصادية لعقد البطاقة

وتختلف هذه الدراسة عنه أنه لم يتم التطرق الى تكييفها الشرعية بل الى فهم الضوابط الشرعية التي قامت عليها

رابعاً: دراسة منصور القضاة "بطاقات الائتمان وتطبيقاتها المصرفية، البنك الاسلامي الاردني دراسة تطبيقية" وهي عبارة عن رسالة ماجستير في قسم الفقه وأصوله قام الباحث في دراسته عن الحديث عن نشأة البطاقات الائتمانية وتطورها وانواعها ومزاياها ودرس بشكل مفصل الواقع التطبيقي لها في البنك الاسلامي

وتختلف هذه الدراسة عن دراسة منصور القضاة أنها ستوضح مغمومها وكيفية التعامل معها من ناحية شرعية

منهج الدراسة:

اعتمدت في منهج البحث في النظر في الكتب الاقتصادية والضوابط الشرعية في مسألة البطاقة حيث قمت بالنظر في آلية عملها وتسعيرها كما هي في الواقع ووصفها بهدف الوصول الى نتائج سليمة حول هذا الموضوع .

خطة الدراسة:

اشتمل البحث على مقدمة وثلاث مباحث وخاتمة على النحو التالي:

المقدمة: وتناولت مشكلة هذا البحث ،اهدافه، واهميته، والدراسات السابقة ، والمنهج المتبع فيه وخطته.

المبحث الاول : ماهية بطاقة الائتمان

المطلب الاول : تعريف بطاقات الائتمان لغة واصطلاحاً

الفرع الاول : بطاقة الائتمان لغة

الفرع الثاني :بطاقة الائتمان اصطلاحا

المطلب الثاني :انواع بطاقة الائتمان وآلية عملها

الفرع الاول :انواع بطاقة الائتمان

الفرع الثاني :آلية عمل بطاقة الائتمان

المبحث الثاني:الدراسات الاقتصادية لانواع البطاقات

المطلب الاول :الحثيثات الاقتصادية لانواع البطاقات

الفرع الاول :الهدف من إصدار البطاقة

الفرع الثاني :آلية تسعير بطاقات الائتمان

المبحث الثالث:الضوابط الشرعية لتسعير بطاقة الائتمان المصرفي

الخاتمة وفيها النتائج والتوصيات

هذا الجهد وعلى الله التكلان ومنه التوفيق والسداد

التمهيد

نبذة تاريخية عن نشأة البطاقات البنكية:

عرف الناس النقود واستخدموها في كافة التبادلات التجارية الخاصة بهم، وفي عام 1914م بالتزامن مع ظهور البنوك في أمريكا اعتمدت الفنادق في عملها على استخدام بطاقة خاصة لعملائها المميزين لتسديد المبالغ المالية المترتبة عليهم، بهدف تقليل الوقت المستغرق في عملية السداد مع توفير التزام معتمد على مدة محددة لدفع المستحقات المالية.

ومن هنا يأتي الحديث للتطرق عن تاريخ نشأتها والتطورات التي قامت عليها فقد قامت بعض المحلات التجارية بإصدار هذه البطاقة، واستمر البحث حتى الحرب العالمية الثانية وبسبب القيود الحكومية في أمريكا على الائتمان لم يكن هناك توسع في إصدار البطاقات حيث عاد مصدر البطاقات الى نشاطهم وتوسع مجال العمل بها شملت شركة الطيران والقطارات(1)

ثم ظهرت بطاقة أمريكان اكسبرس (American express) وكارت بلانش، وفي سنة (1951) أنتقلت عملية إصدار البطاقات الى البنوك، حيث كانت أول بداية لإصدار البطاقة في بنك فرانكلين في نيويورك، حيث زاد عدد البنوك المصدرة للبطاقات في الولايات المتحدة الأمريكية عن مائة بنك .

ومع دخول ميدان إصدار بطاقات الائتمان فقد انتشرت في مختلف أنحاء العالم وعلى جميع المستويات حيث أصبح التعامل بها أسهل لتنافس أنواع من هذه الآلية بسبب إقبال عدد هائل من الدول والأشخاص عليها

¹ أبو بكر، بكر عبدالله (1416هـ): بطاقات الائتمان حقيقتها البنكية التجارية وأحكامها الشرعية، ط1، دار النشر: مؤسسة الرسالة بيروت، ص20-21، أخذ بتاريخ (2020/4/19)، الأحد، الساعة 4:55م) من الموقع (<https://www.iasj.net/iasj?func=fulltext&ald=7264>)

المبحث الاول :

ماهية بطاقة الائتمان

المطلب الاول :

تعريف بطاقة الائتمان

الفرع الأول: بطاقة الائتمان لغة :

البطاقة جمع بطاقات ،وهي تطلق على الرقعة الصغيرة من الورق او غيره يكتب فيعا رقم ثمن ما تعلق عليه

ويطلق الائتمان على الثقة وعدم الخيانة ويقال أمانة وامنة تأمينا وائتمنة واستأمنه وقد امن فهو امين

والائتمان لغة :أمن على ماله عند فلان اي جعاه في ضمانه ،وائتمن فلانا على كذا :إتخذة امينا عليه (1)

مؤتمن القوم :هم الذين يثقون به ويعتبروه امينا،فالامانة تقع على العبادة والامان(2)

الفرع الثاني:بطاقة الائتمان اصطلاحا:

وادركت من خلال فهم معنى كلمة ائتمان ان هذه الكلمة مبنية على الثقة التي يجب أن تتوافر في الشخص الذي يتعامل بها فهو ثقة الدائن التي يضعها في المدين إمهاله له في السداد

(1)المنجد في اللغة والاعلام،دارالنشر :دار المشرق.بيروت ط31 (1991م) .ص 18

(2)ابن منظور ،ابو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن علي :لسان العرب . دار

النشر :دار الفكر للطباعة للتوزيع بيروت، ط1 .(1990).ص 106

وعليه فإن يمكن القول بأن الائتمان هو: ان يعطي الدائن المدين قوة شرائية يستطيع من خلالها الحصول على ما يريد من السلع والخدمات الاخرى
ونلاحظ أن هناك اعداد كبيرة من التعريفات نوضح اهمها :

* لقد عرفها مجمع الفقه الاسلامي بانها "مستند يعطيه مصدره لشخص طبيعي او اعتباري، بناء على عقد بينهما يمكنه من شراء السلع والخدمات ممن يعتمد المستند دون دفع الثمن حالا لتضمنه التزام المصدر بالدفع (1)

* بينها ابو سليمان في كتابه بأنها "البطاقة الصادرة من البنك وغيره تخول حاملها للحصول على حاجته من البضائع دينا (2)"

* وايضا قام الدكتور منصور القضاة بصياغة تعريف البطاقة على أنها "مبادلة قيمة حاضرة في مقابل وعد بقيمة آجلة مساوية لها وغالبا ما تكون هذه القيمة نقودا (3)

* عرفها رواس قلعة جي بأنها: "مستند خاص يصدره مصرف أو شركة مالية يتمكن به حامله من الحصول على السلع أو الخدمات أو النقود ممن يقبل التعامل بهذا المستند يستوفيتها من جهة التي أصدرته على أن يسد حامله لمصدره فيما بعد قيمة السلع أو الخدمات أو النقود التي حصل عليها (4)

ويمكننا توضيح بأن الدكتور عبد الوهاب أبو سليمان أخذ مفهوم البطاقات على الصعيد الاقتصادي فأطلق عليها ما يسمى عقد القرض لذا يجدر تسميتها ببطاقة افتراضية

¹مجلة مجمع الفقه الاسلامي (1992)،البيان الختامي والتوصيات،العدد السابع،ص 653 اخذ بتاريخ(2020/3/17،الثلاثاء،ساعة 6:00م)من الموقع (<https://www.islamweb.net>)

²ابو سليمان، عبد الوهاب (2003):**البطاقة البنكية**. ط3،دار النشر: دار القلم دمشق، ص 20،بتصرف أخذ بتاريخ (2020/4/1،الاربعاء،الساعة3:34ص)من الموقع ([https://books-](https://books-library.online/free-1027222913-download)

[library.online/free-1027222913-download](https://books-library.online/free-1027222913-download))
³القضاة،منصور(1994):**بطاقة الاعتماد تطبيقاتها المصرفية**،ط(بلا)،دار النشر (بلا)، ص 7 أخذ بتاريخ(2020/4/1،الاربعاء،الساعة5:20ص)من الموقع(<https://ebook.univeyes.com/41027/pdf>)

⁴القلعة جي، رواس(1991): **المعاملات المعاصرة في ضوء الفقه والشريعة**، ط 17، دار النشر: دار النفائس بيروت، ص 115 أخذ بتاريخ(2020/4/1،الاربعاء،1:30م)من

الموقع([https://l.facebook.com/l.php?u=http%3A%2F%2Fwww.makbttna2211.com%2Fblook%](https://l.facebook.com/l.php?u=http%3A%2F%2Fwww.makbttna2211.com%2Fblook%2F))

،فمصطلح تسمية القرض ب(الائتمان) تسمية لا تدل على وصفه كما ينبغي أن تسمى به هذه البطاقة

ولعل تسمية القرض (ائتمان) من قبيل اقتراض ثقة المقترض وصدقه الامر لم تكن إليه اشارة في التعريف بكلمة ائتمان (credit)اقتصاديا (1)

وعليه أن هناك فرق بين اصطلاح الائتمان واصطلاح القرض .حيث أن القرض نتيجة تابعة للائتمان إذ أن معنى الائتمان مأخوذ من الثقة التي يمنحها المصرف لعميله حتى يكون مستعدا لإقراضه أو كفالاته ولذلك كان القرض تابعا لتلك الثقة وكانت الكفالة جزءا مما يسمى الائتمان في المفهوم المصرفي لإعتمادها على تلك الثقة (2)

ورأت الباحثة من خلال التعريفات السابقة للبطاقة أن تعريف مجمع الفقه الاسلامي للبطاقة اعطاها صورة أخص من الصورة التي رسمتها لها سائر التعريفات وقد قمت بصياغة مصطلح على أنها"أداة مستندية ،تصدرها مؤسسة مالية تلتزم بموجبها بدفع ثمن خدمات ومشتريات حاملها اللي التجار الذين يقبلون التعامل بالبطاقة ،على ان ترجع هذه المؤسسة على حامل البطاقة لاستيفاء ما دفعته من حسابها الخاص "

¹ابو سليمان،عبد الوهاب(2003) :البطاقات البنكية ط3 ،دار النشر : دار القلم دمشق ،ص 22 أخذ بتاريخ (2020/4/1،الاربعاء،الساعة 3:34ص)من الموقع (<https://books-library.online/free-1027222913-download>)

²القرى ،ابن عيد : محمد ،مجلة مجمع الفقه الاسلامي عدد12 ، ج 3،ص 530،اخذ بتاريخ (2020/4/3،الجمعة،الساعة 4:50م)من الموقع (<https://l.facebook.com/l.php?u=https%3A%2F%2Fal-maktaba.org>)

المطلب الثاني:

انواع بطاقة الائتمان وآلية عملها

الفرع الاول:

انواع بطاقة الائتمان

اولا: بطاقة الخصم الفوري :

هذا النوع من البطاقات تسمى ببساطة الصراف الآلي (atm)

هذا النوع من البطاقات يتم إصدارها للعملاء الذين يقومون بالحفاظ على حساباتهم لدى البنك الذي أصدر لهم هذه البطاقة ومن خلال تعاملنا واستخدامنا منذ فترة لهذه البطاقة دارت لي بعض الميزات التي نحصل عليها من بطاقة الصراف الآلي مثلا يمكنني أن اسحب نقدا من داخل الاردن وخارجه ايضا الا ان الاتصال مع حامل البطاقة وإرسال مسجات قصيرة تبين لنا الحركة التي قمنا بها بالنسبة لي إنها طريقة سهلة ومتاحة الاستخدام

وعند الحديث عن بطاقة الائتمان ، فإن هذا النوع غير مقصود ، لأن هناك اتفاق من علماء العصر الحاضر على هذا النوع من البطاقات (1)

وهذا النوع من البطاقات موجود في كثير من البلاد النامية بغرض السيطرة على حجم النقود في الاقتصاد ، حيث قامت بعض البنوك الاسلامية بإصدار هذه البطاقة بإعتمادها على إجازة الهيئة الشرعية لصيغة العقد مثل : البنك الاسلامي الاردني

(1) القرى ابن عيد ، محمد (1995) : بطاقة الائتمان ، ط(بلا) ، دار النشر (بلا) ، ص 379 أخذ بتاريخ (2020/4/3 ، الجمعة ، الساعة 4:50م) من الموقع

(<https://l.facebook.com/l.php?u=https%3A%2F%2Fal-maktaba.org>) - الزعتري ، علاء

الدين (2008) : الخدمات المصرفية ، ط1 ، دار النشر : دار الكلم والطب دمشق ، ص 564 ، أخذ بتاريخ (2020/4/3 ، الجمعة ، الساعة 6:00) من الموقع

(<https://l.facebook.com/l.php?u=https%3A%2F%2Fwww.noor-book.com%2F>)

وقد اوضح الدكتور محمد القرى بن عيد بأن هذه البطاقة لا تعد بطاقة ائتمان بمعنى انها ليست المقصودة عند الحديث عن بطاقات الائتمان وبالتالي فهي لا تعد ان تكون شيكا ماليا(1)

ثانيا: بطاقة الخصم الشهري (الائتمان العادية)

وهي البطاقة التي تمكن حاملها من استخدامها بعمليات الشراء المختلفة، وتلقي الخدمات في شتى انحاء العالم. إضافة الى عمليات السحب النقدي من خلال الاجهزة التابعة للبنوك المصدرة في جميع انحاء العالم(2)

إضافة الى أنها يتم عند استخدام العميل لها حسم المبلغ منه بالكامل نهاية كل شهر بقيمة المشتريات التي قام بها حيث ان العميل يستفيد بفترة سماح بغض النظر عن تاريخ شرائه ودون أن يتم تسجيل فوائد عليه الا اذا قام بمباطلة يقوم مصدر بالغاء عضوية حامل البطاقة وسحبها منه

وهناك سقف محدود للإقراض واشهر انواع هذه البطاقة أمريكاناكسبريس "البطاقة الخضراء"(3)

(1) القرى بن عيد، محمد : مجلة مجمع الفقه الاسلامي، الدورة الثامنة، عدد 8 ، 1415-1994

ص 582 ، مكان النشر :جدة أخذ بتاريخ(2020/4/3، الجمعة، 6:00م) من

الموقع (<https://l.facebook.com/l.php?u=https%3A%2F%2Fal-maktaba.org>)

(2) مجلة مجمع الفقه الاسلامي بجدة، الدورة الثامنة عشر، عددها 12، 2000-1421،

ج3، ص468، بحث الدكتور عبد الستار ابو غدة أخذ بتاريخ (2020/4/4، السبت، الساعة 2:33ص) من

الموقع (<https://l.facebook.com/l.php?u=https%3A%2F%2Fal-maktaba.org>)

(3) القرى ابن عيد، محمد (1995): بطاقة الائتمان، ط (بلا)، دار النشر (بلا)، ص379-380 ، اخذ

تاريخ (2020/4/3، الجمعة، الساعة 6:0م) من

الموقع (<https://l.facebook.com/l.php?u=https%3A%2F%2Fal-maktaba.org>) و الزعتري،

علاء الدين(2008) :الخدمات المصرفية، ط1، دار النشر :دار الكلم والطب دمشق ص565 ،

بتاريخ (2020/4/3، الجمعة، الساعة 6:00م) من الموقع

(<https://l.facebook.com/l.php?u=https%3A%2F%2Fwww.noor-book.com>) و الاشقر

، عمر سليمان(2009) :دراسة شرعية عن بطاقة الائتمان، ط1 ، دار النشر :دار النفائس للنشر

والتوزيع ،ص150أخذ بتاريخ (2020/3/25، الاربعاء، ساعة 2:10ص) من الموقع)

(<https://l.facebook.com/l.php?u=https%3A%2F%2Fwww.neelwafurat.com>)

واهم ما توصلت له في ضوء دراستي ان هناك فرق رئيسي بين هذه البطاقة والبطاقة السابقة هو عدم ارتباط إصدارها بإيداع مبلغ في الحساب فلا يلزم بالحصول عليها وجود مثل ذلك الحساب لكن الاصل فيها توافر الرصيد لخصم ما تم سحبه (1).

ثالثا: بطاقة الائتمان القرضية (المتجدد)

إن الواقع في هذه البطاقة تسمح لعملائها القيام بعملية الشراء والحصول على منافع وخدمات من منافذ البيع شرط أنه يتم الدفع على فترات وفي لو قام بأخذ القرض وتأخر بسداده الى الشهر التالي سوف يترتب عليه فوائد ، هذا فعامل البطاقة غير مطالب بسداد القرض فوراً بل خلال اجل معين يكون متفقا عليه

ومنه يمكن ان نقول انها من اكثر البطاقات انتشارا وخصوصا الدول المتقدمة كمان انه تتزايد اهميته يوما بعد يوم ، وتتميز عن النوع والسياق في إن الائتمان الذي تخلفه وتولده ، هو دين متجدد وهذه البطاقة غير محدودة بسقف ائتماني لمن يتمتع بكفاءة عالية ، إما إذ اخذها أي شخص فيحدد السقف الائتماني ومن اشهر انواع هذه البطاقات : الفيزا ، والماستر كارد(2)

ومن خلال ذكرنا لأنواع البطاقات رأيت الباحثة عدة فروق بين بطاقة الخصم الشهري وبطاقة الائتمان المتجدد :

(1) القرى بن عيد ، محمد : مجلة مجمع الفقه الاسلامي بجدة، الدورة الثامنة، عدد 8 ، 1415-1994 ، ص 582 أخذ بتاريخ (2020/4/3، الجمعة ، الساعة 6:00) من

الموقع (<https://l.facebook.com/l.php?u=https%3A%2F%2Fal-maktaba.o> r)

(2) الأشقر ، عمر سليمان (2009): دراسة شرعية عن بطاقة الائتمانية ، ط1 ، دار النشر : دار النفائس للنشر والتوزيع ، ص 17 أخذ بتاريخ (2020/3/25، الساعة 2:10ص) من الموقع

(<https://l.facebook.com/l.php?u=https%3A%2F%2Fwww.neelwafurat.com>) و الزعتري ، علاء الدين (2008): الخدمات المصرفية، ط1، دار النشر : دار النفائس للنشر والتوزيع، ص 564 أخذ بتاريخ (2020/4/1، الجمعة، الساعة 6:04م) من الموقع

(<https://l.facebook.com/l.php?u=https%3A%2F%2Fwww.noor-book.com%2F>) وابو سليمان ، عبد الوهاب (2003): البطاقة البنكية، ط3 ، دار النشر : دار القلم دمشق، ص 66 و ص 72 أخذ بتاريخ (2020/4/1، الثلاثاء، الساعة 3:34ص) من الموقع (<https://books-library.online/free-1027222913->

(download

1) تتقاضى البنوك رسوما على اصدار بطاقة الخصم الشهري وعلى تجديدها ،حيث ان لا تتقاضى عادة رسوما سنوية ولا رسوما ع التجديد لبطاقة الائتمان المتجدد

2) أن عملاء بطاقة الخصم المصرفي يطالبون بدفع ما عليهم كاملا في نهاية الشهر او المدة المتفق عليها ،اما عملاء بطاقة الائتمان المتجدد فيقدم لهم البنك قرضا ولحامل البطاقة حق الاختيار في كيفية الدفع

3) في بطاقة الخصم الشهري يوجد حد اعلى للمديونية ويكون الدفع خلال فترة قصيرة أما في بطاقة الائتمان المتجدد فلا يوجد حد اعلى للمديونية ويسمح لحاملها تأجيل السداد فترة محدودة مع ترتيب فوائد عليه.

ومما ينبغي توضيحه أن البطاقات الائتمانية تختلف عن بعضها من حيث سهولة أو صعوبة الحصول عليها ومدى إقبال المحلات التجارية والفنادق عليها⁽¹⁾.

(1) ابو سليمان ، عبد الاوهاب (2003): البطاقات البنكية، ط3، دار النشر: دار القلم دمشق ،ص75-76 بتصرف ،أخذ بتاريخ (2020/4/1، الثلاثاء،،34:3ص) من الموقع (<https://books-library.online/free-1027222913-download>)

الفرع الثاني:

آلية عمل بطاقة الائتمان

أن طريقة عمل بطاقة ائتمان للتعاملات المصرفية والمتاجر وعبر الانترنت كثيرا ما نحتاج في وقتنا الحالي للشراء والدفع والمعاملات المالية أثناء حياتك اليومية حيث أن بطاقة الائتمان توفر لك المزيد من السهولة في أثناء تعاملنا بها

وبناء على دراستي حول موضوع بطاقة الائتمان تترصد فكرة عمل بطاقة الائتمان بما يلي: (1)

اولا: عندما يقوم مستخدم هذه البطاقة سواء أكان بالشراء أو تلقيه الخدمة فإنه يجب أن يكون على علم ودراية طريقة الشراء والدفع بعد ان يتم اختياره لنوع البطاقة فيقوم التاجر او صاحب الخدمة بتسجيل العملة على قسيمة البيع ويعطي نسخة منها الى حامل البطاقة مع وضع علامة على البطاقة على جميع نسخ القسيمة بواسطة آلة بسيطة لتوضيح انه قد تم بتسجيل العملة عليه في حال حدث أية إشكال عليه

ثانيا: ورصد علاقة اتفاق ما بين الهيئة العالمية الراعية لإصدار هذه البطاقة مثل "الفيزا"،

"والمستركارد" مع وكالات محلية او مع البنك العالمي بفروعه للإصدار البطاقة لكل من يتعامل بها سواء كان عضوا او طالبا لخدمة

(1) ابو غدة ، ابو ستار : **بطاقة الائتمان** ، مجلة مجمع الفقه الاسلامي ج1/ص361 ولخصها في البيان الختامي لمؤتمر مجمع الفقه الاسلامي ج1، مكان النشر : بجدة /ص656 ، أخذ بتاريخ 2020/4/4، السبت، الساعة 2:33ص) من الموقع (--- <https://l.facebook.com/l.php?u=https%3A%2F%2Fal>) (maktaba.org) والزرعتري ، علاء الدين (2008): **الخدمات المصرفية** ، ط1، دار الشنر: دار الكلم والطب دمشق، ص 562 أخذ بتاريخ 2020/4/1، الثلاثاء، 6:00م) من الموقع F (<https://l.facebook.com/l.php?u=https%3A%2F%2Fwww.noor-book.com%2>) (ابو سليمان، عبد الوهاب (2003) **البطاقة البنكية** ، ط23، دار النشر : دار القلم دمشق ، ص 49، ص 64 أخذ بتاريخ (2020/4/1، الثلاثاء، 3:34ص) من الموقع (<https://books-library.online/free-1027222913-download>) (download) —مطر ، عبد القادر : **مجلة البلقاء للبحوث الاسلامية** ، العدد الاول، ص 46، اخذت بتاريخ (2020/3/22، الاخذ، الساعة 4:00م) من الموقع (<https://l.facebook.com>)

ثالثاً: عند حصول قسيمة البيع للبنك المصدر للبطاقة وبناءا عليه فإنه يجري عملية التسديد يوميا إما إذا كان بنك التاجر غير بنك المصدر للبطاقة فأن بنك التاجر سيضع فحسابه قيمة التسديد ويخصم من حساب البنك المصدر للبطاقة هذا المبلغ في اليوم نفسه ويتم هذا وفق نظام كفاً ودقيق

رابعاً: يقوم التاجر بإيداع اصل القسيمة التي حصل البيع بها فيحاسبه لدى البنك الذي سيتعامل معه حتى يحصل قيمتها سواء كان البنك هو المصدر للبطاقة او المطلب او لا فيقوم البنك بتسديد قيمة القسيمة بعد إن يتم خصم نسبة معينة يتفق عليها وعليه فإنه يقوم البنك المصدر للبطاقة بتسديد المبلغ المحسوب من البنك الخارجي نيابة عن العمل الذي قام به.

ومن المبررات في أن البطاقة تستعمل لغايات التسهيلات على حاملها

"لذا فبطاقة الائتمان لا غني عنها"

المبحث الثاني:

الدراسات الاقتصادية لانواع البطاقات

المطلب الاول :

الحيثيات الاقتصادية لانواع البطاقات

الفرع الاول:

الهدف من إصدار البطاقة

إن بطاقة الائتمان أصبحت الحاجة لها ضرورية بسبب تطور العصر والتكنولوجيا لتسهيل الخدمات وممارسة المعاملات المصرفية حيث أصبح الهدف من إصدارها اشكالا لا يمكن الاستغناء عنه

وفي ضوء أطلاعي على هدفها توصلت الى إن الربح المادي للبطاقات لم يكن هو غرضها الذي متبادر عند البعض ،بل اغراض اخرى ،وبالتالي يمكن تقسيم البطاقات من حيث الهدف من إصدارها إلى ثلاثة انواع:(1)

النوع الاول: البطاقات ذات الربحية المباشرة: وهي التي اصدرت لأجل الربح المباشر مقابل ان تقدم خدماتها لعملائها ،ويشمل هذا النوع بطاقات السفر والترفيه والبطاقات الذكية .

(1)العصيمي ،محمد بن مسعود بن محمد (1991):**البطاقات اللدائنية**،ط1،دار النشر:دار ابن الجوزي، ص 162-163 ،أخذ بتاريخ(2020/3/15،الأحد،الساعة1:30م)من الموقع (<https://l.facebook.com/l.php?u=https%3A%2F%2Frepository.najah.edu%2F>)

النوع الثاني: البطاقات ذات الربحية غير المباشرة: إن هذه البطاقة ليس المقصود من إصدارها الربح المباشر ولكن الخدمات التي أمكن تقديمها فيما بعد أصبحت تدر ربحاً على المصدر كبطاقة الصراف الآلي

النوع الثالث: البطاقات المصدرة لأغراض أخرى غير ربحية: وذلك كالنوع المصدر لأجل تقليل تكاليف العمل الذي يقوم به مصدر البطاقة، فهذا النوع أصدر للأغراض التنظيمية والتسويقية، حيث أنه ليس هدفه الأساسي الربح

من خلال هذا التقسيم نرى بأن الربح المادي لم يكن هو الهدف الأصلي بدايةً، بل هناك أهداف أخرى ومن هذه الأهداف أيضاً:

إننا نقوم على العمل على زيادة كفاءة نظام المدفوعات، وزيادة الكفاءة الانتاجية للأنظمة المصرفية بوجه عام ومواكبة التطور التكنولوجي الهائل في الصناعة المصرفية العالمية، كما أنها تفتح خطوط ائتمان في البنوك وتسهل زيادة طلب الأفراد عليها وتشجع الحركة الاقتصادية بوجه عام (1)

وإن لم يكن الهدف المادي هو المقصود أصالةً عند إصدار البطاقات إلا إنه أخذ يدخل في حسابات مصدري البطاقات فهناك رسوم تدفع عند إصدار البطاقة، وأخرى تدفع عند تجديدها. ناهيك عن النسبة التي يأخذها المصرف من التجار المشتركين في عقد البطاقة وما الحوافز والجوائز التي تعطي لأصحاب البطاقات إلا دليل على محاولة تعميم البطاقات على أكبر قدر من الناس وكل هذا سيصب حتماً في حصيله الأرباح المالية عند المصدرين لها لذا في جميع الامكانيات سوف يحقق ربح لها .

(1) معهد الدراسات المصرفية، عمان (1997) دورة بطاقة الدفع /الائتمان، ص 20، أخذ

بتاريخ (2020/3/21، السبت، الساعة 5:00م) من

الموقع (<https://www.facebook.com/ibs.jordan/photos/a.397451683641211/1838119429>)
(5744)

الفرع الثاني :

آلية تسعير بطاقات الائتمان

أن تسعير البطاقات يعتبر بشكل عادل من أكبر الجوانب التي تواجه مصدريها ومستخدميها وأن وضع السعر المناسب لها يعزز بشكل مباشر مبدأ عملها في السوق حيث أن استراتيجية التسعير لا يمكن اعتبارها عملية تخمين .

إن آلية تسعير عمل البطاقات، والعوامل المؤثرة في الأرباح وطرق احتساب الفوائد وغير ذلك من الأمور الاقتصادية التي ترتبط بالبطاقة، أمر لا بد من بيانه وتوضيحه، ذلك لأن هناك مسائل فقهية مرتبطة بهذا الموضوع (1)

ولعلنا نفهم اهم ما توصلنا له إن إصدار البطاقات يتطلب تكاليف باهظة، إذ أن ذلك يحتاج إلى أجهزة كمبيوتر، وإتصالات عالمية، بالإضافة الى كادر من ذوي المهارات العالية والدقيقة، وغير ذلك من المواد التي يتطلب لها هذه البطاقة

وبما اننا نعرف جميعا أن البطاقات من المنتجات غير الملموسة، بحيث لا يمكن عرضها كما تعرض السلع المادية على العميل كالسيارات مثلا، كما انها اصبحت خدمة جديدة وتنافسية بين مختلف الصارف المتعارف عليها كان لا بد أن يكون هناك اساليب جاذبة ومجهود شخصي لاقتناع العميل بها بحيث توفر له العديد من التسهيلات المالية

كما أن تسعى البنوك للحصول على عوائد تغطي نفقات ومصاريف إصدار لهذه البطاقات من خلال فرض رسوم على كل من يريد الاستفادة منها، وتتمثل الرسوم في ما يلي(2) :

(1) عمر، محمد عبد الحليم (1990): الجوانب الشرعية والمحاسبية والمصرفية لبطاقات الائتمان، ط(بلا)، دار النشر (بلا). ص 72، أخذ بتاريخ (2020/3/16، الاثنين، الساعة، 2:00م) من الموقع (<https://l.facebook.com/l.php?u=https%3A%2F%2Fbooks.google.com>)
(2) العصيمي، محمد بن مسعود بن محمد (1991): البطاقات اللدائنية، ط1، دار النشر: دار ابن الجوزي السعودية ص 182، أخذ بتاريخ (2020/3/15، الاحد، الساعة، 1:30م) من الموقع ([https://l.facebook.com/l.php?u=https%3A%2F%2Frepository.najah.edu%](https://l.facebook.com/l.php?u=https%3A%2F%2Frepository.najah.edu%2F))

أولاً :رسم الإصدار والعضوية :عند قيام العميل بإصدار بطاقته لأول مره يترتب عليه رسوم يدفعها عند منح البطاقة له من قبل المصدر لها (3)

أن رسوم العضوية التي سوف تفترض على حملة البطاقات سوف تكون مفتاح رئيسي لجني الارباح من عليها لذا رأت البنوك في حال أن حامل البطاقة سيكون على علم بهذه الرسوم لن يترك بطاقته حارصا عليها خشية الارباح التي ستترتب عليه من اجلها (1)

وتقوم بعض الشركات بجعل رسم العضوية السنوي مرتبطا بعدد البطاقات المشترك بها ،فمثلا تكلف بطاقة برنامج داينرز كلوب لإدارة رحلات شركات الأعمال بحيث يمكن حساب هذه النكفلة بما يلي :

إذا كان رسم عضوية يتراوح بين (30)دولار للبطاقة الواحدة إذا كان مجموع هذه الفئة من البطاقات يقل عن (24) بطاقة ،حيث يمكن تخفيض الرسوم الى 5 دولارات إذا كان عدد البطاقات (5000) بطاقة أو أكثر .

ومن الطبيعي أن تؤكد الشركة على أن العضوية تمنح لمدة سنة فقط وفي ذلك فوائد منها :
أولاً :ان تحتفظ لنفسها حق زيادة الرسم

ثانياً :ان يكون لها المبرر الصائب لزيادة الرسم المصاحب لزيادة الخدمات المقدمة بالبطاقة (2)

ثانياً :رسوم التجديد :ويدفع هذا الرسم عند تجديد البطاقة وإصدار بطاقة اخرى بدلا عنها بعد انتهاء مدتها المقررة لها (3)

(3)أبو غدة اعيد ستار :مجلة مجمع الفقه الاسلامي ،عدد2 (2000-1421) ج3/ص 482 بتصرف ،أخذ بتاريخ(2020/3/21،الاحد،الساعة2:33ص)من الموقع6 (<https://al-maktaba.org/book/835>)

(1)العصيمي ،محمد بن مسعود بن محمد (1991):**البطاقات الدائنية**،ط1،دار النشر:دار ابن الجوزي السعودية ص 183 بتصرف ،أخذ بتاريخ(2020/3/15،الاحد،الساعة1:30م)من الموقع (<https://l.facebook.com/l.php?u=https%3A%2F%2Frepository.najah.edu%2F>)
(2) المرجع السابق ص 186-187

(3) الجواهري ،حسن :مجلة مجمع الفقه الاسلامي ،ع 12 ،الدورة 8 ، ج2(1994-1415) ،ص 615 ،أخذ بتاريخ(2020/3/12،الخميس،الساعة 1:00م)من الموقع (<https://al-maktaba.org/book/8356>)

ثالثا: رسوم استبدال البطاقة عند ضياعها أو سرقتها أو تلفها :وهذا الرسم ينبغي أن يكون أقل بكثير من رسم التجديد ،لان رسم التجديد يحتوي على إجراءات لتعريف الجهات الخارجية التي قمنا بإبلاغها عنه ويحتاج التعامل معها بالعميل بينما رسم استبدال البطاقة يتم فقط في صدورها من البنك الذي قد تم له إجراء التعريف عنها للجهات الخارجية .

وهذه الاجراءات البسيطة هي صحيحة في حال تلف البطاقة أمام عين صاحبها أو تعريفها ،أما إذا ضاعت أو سرقت ،فإن الاجراءات التي يقوم بها البنك هي الاجراءات السابقة نفسها ،إذ يقوم بإبلاغ الجهات الخارجية بسرقة البطاقة أو ضياعها ويطلب منهم عدم التعامل مع القسيمة التي تأتي حامله هذا الرقم

عند قيام العميل بطلب استبدال رقمه بوضع مميز له مثلا ،فإن البنك سوف يقوم بعملية الإعلام الخارجي للبنوك التي يتعامل معها ،ولهذا سيكون الاجراء الذي يستلمه من استبدال البطاقة عند الضياع أو السرقة هو أجر رسم التجديد الذي قام به بسبب الاجراء الذي طلب منه(1)

رابعا:العمولة التي يحصل عليها المصدر من التجار :ويمكن القول أن هذه العمولة هي العمولة التي يدفعها أصحاب البضائع والخدمات الذين يقبلون التعامل بالبطاقة إلى المصدر وبالتالي يمكن تسميتها (أجر السمسرة) باستفادتهم من حاملي البطاقة ،وكذلك لقاء الاجهزة والنتشات والملصقات وغيرها (2)

وتسمى هذه العمولة في التطبيق المصرفي (بمعدل الخصم)والذي يقوم التاجر بالموافقة عليه ضمن بنود الاتفاقية التي بينهما على قيام البنك باحتساب نسبة من القيمة الاسمية لقسائم البيع التي تقدم لتسديد وتقييد المبلغ على حساب التاجر لدى البنك المصدر وهذه العمولة يتراوح بين 1%-5% من قيمة مستحقات التاجر

حيث تختلف هذه العمولة من بلد الى آخر ومن مصدر الى آخر ،وبحسب نوع النشاط أو السلع والخدمات التي يقدمها التجار(3)

(1) الجواهري ،حسن :مجلة مجمع الفقه الاسلامي ،عدد 12 ،الدورة 8، ج2(1415-1994) ،ص 616،أخذ بتاريخ (2020/3/12،الخميس ،1:00م)من الموقع (<https://al-maktaba.org/book/8356>)

(2)المرجع السابق ،ص 483
(3) عمر ،محمد عبد الحلیم (1990): الجوانب الشرعية والمصرفية والمحاسبية لبطاقة الائتمان،ط(بلا)،دار النشر(بلا).ص78،أخذ بتاريخ (2020/3/16،الاثنين،الساعة1:00م)من الموقع (<https://l.facebook.com/l.php?u=https%3A%2F%2Fbooks.google.com>)

ويمكن تقدير الرسوم في خلال هذه العملية بإقتطاع نسبة معينة من المبلغ المسحوب دون ربطه بالمدة كما أنها تختلف بحسب عملية السحب ، فهناك نوعان لعملية السحب أولها: إذا كانت مسحوبة بواسطة بطاقة صادرة من بنك محلي معين وتم السحب من بنوك خارجية ليست صاحبة البطاقة- أعضاء في هذه البطاقة أو أجهزة الصرف الآلي التابعة لها خارج البلد فتقدر بنسبة معينة 0.2%-1% وثانيها: إذا كانت مسحوبة بواسطة بطاقة صادرة -من بنك اجنبي - عضو في البطاقة ، وسحب

المبلغ من البنك المحلي أو الاجهزة الصرف الآلي له فإن النسبة تكون في العادة إما مبلغا مقطوعا 2.75 دولارا أمريكيا أو 0.33% من المبلغ المسحوب في الخارج(1)

خامسا :رسم خدمة شراء السلع بالبطاقة :في حال قام العميل بشراء سلع فإنه يقوم بدفع مبلغ مقطوع أو نسبة معينة من كل فاتورة مشتريات أو خدمة قام بتسجيلها على البطاقة، وبناء على هذا فإن اشتراط المصدر على الحامل أن يدفع له نسبة 1% من قيمة كل فاتورة شراء تسجل على البطاقة من مشتريات او أية عملية تسجل عليه(2)

سادسا :وبالرغم من تلك المحاولات إلا أن عوائد تحويل عملية الفوائد الى عملية البطاقة و فرق تحويل العملة هذه متمثلة إذا قام العميل بسحب مبالغ نقدية ببطاقة من فروع بعض البنوك الخارجية المرتبطة ببنكه بواسطة منظمة الفيزا مثلا ، أو قام بعملية شراء فإن البنك المصدر يقوم بتسديد الدين الذي أخذه عملية صاحب البطاقة وعملية التسديد ، وتقتضي بما يلي :

أولا :أن يقوم البنك بإقراض عميله عملة محلية أو أن العملة المحلية موجودة لدى حساب العميل ثم يقوم العميل بتحويلها الى عملة خارجية

(1)الجواهر ي، حسن :مجلة مجمع الفقه الاسلامي عدد 8 .الدورة 8 . ج2/ (1415-1994) ص 627،أخذ بتاريخ (2020/3/12،الخميس،الساعة1:00)من الموقع (<https://al-maktaba.org/book/8356>)

(2)المرجع السابق،ص80

(3)قلعة جي ، محمد رواس(1991) : المعاملات المالية المعاصرة في ضوء الفقه والشريعة ، ط1،دارالنشر: دار النفائس بيروت ،ص 123،أخذ بتاريخ (2020/4/1،الاربعاء،الساعة1:30م)من

الموقع (<https://l.facebook.com/l.php?u=http%3A%2F%2Fwww.makbttna2211.com>)

فيستحق البنك المصرف الفرق ثم يسدد دين عميله في الخارج بواسطة الدولار الذي قام بتحويلها عليها (1)

والواضح من هذا كله أنه عند إجراء عقد البطاقة بين المصدر والعميل ، يتم تحديد أولاً نوع العملة التي يتم التعامل بها بالبطاقة ، كالدولار أو الدينار أو غيره، فإذا تمكن العميل من تحديد النقد على أنه دينار ، ثم اشترى حامل البطاقة حاجياته بالدولار ، فإن المصدر يحول فاتورة الحساب من الدولار إلى الدينار ويخصم سعر ويمكن تقسيم البنوك بناء على تعاملها بعملية الصرف إلى قسمين :

القسم الاول: قيام البنوك بعملية الصرف على أساس السعر المعلن لديها في يوم قيد قيمة تلك المشتريات أو الخدمات .

القسم الثاني: وقيام بعضها الآخر باعتمادها على سعر الصرف السائد في التاريخ الذي تم فيه سداد القيمة من جانب البنك الذي تعامل معه عن العميل (2)

سابعاً: أجرة الاتصالات الخارجية للحصول على تفويض : حيث أن البنك يأخذ عمولة عن الذي يحمل البطاقة المرتبطة بمنظمة الفيزا الصادرة عن بنوك أجنبية ، إذا سحب عميل البنك الاجنبي ببطاقته من بنك آخر كمية من المال ، فيقوم البنك المقدم للدفعة النقدية بأخذ نسبة من الثمن المقدم كأجر على الخدمة المصرفية التي قام بها (3)

(1) ابو غدة ، عبد الستار : **مجلة مجمع الفقه الاسلامي** . عدد 12 ، ج3 (2000-1421) / ص491 بتصرف ، أخذ بتاريخ (2020/3/21 ، الاحد ، الساعة 2:33 ص) من الموقع (<https://al-maktaba.org/book/835>) (2) الجواهري ، حسن : **مجلة مجمع الفقه الاسلامي** عدد 8 . الدورة 8 ، (1994-1415) ج 2 / ص 429 ، أخذ بتاريخ (2020/3/12 ، الخميس ، الساعة 1:00 م) من الموقع (<https://al-maktaba.org/book/835>) (6)

ثامناً: عوائد تقسيط ما يستحق على حامل البطاقة : ومن المهم في ضوء ذلك التعرف على ممن يعطي بعض المصدرين لبطاقة الائتمان ويكون لهم الحق بتقسيط ثمن مشترياتهم بالبطاقة على دفعات شهرية مقابل فوائد تخصم منها(1)

وبالرغم من تلك المحاولات إلا أن هناك أوجدوا طرق لاحتساب تافوائد في عملية استخدام البطاقة وهي :

أولاً : طرق احتساب الفائدة على الرصيد الدائن (2) من الشراء أو الخدمات الأخرى التي يستخدمها

لقد تعددت هذه الطرق ويمكن إجمالها بما يلي :

أ) أن تحتسب الفائدة على الرصيد غير المدفوع فقط في الوقت الذي يبدأ فيه الدفعة

فلو كانت الدفعة على حامل البطاقة قد وجبت في اليوم السابع من الشهر، وقد دفع 100 دولار من الرصيد الدائن الذي يبلغ (1000) دولار ، فإن الفائدة ستحسب على ال 900 دولار غير المدفوعة ، ويبدأ حسابها من اليوم السابع من الشهر .

ب) أن تحتسب الفائدة على الرصيد من حين بدو القرض ويسقط الفائدة على الرصيد ، إذا دفع العميل المبلغ كاملاً ، إما إذا دفع جزءاً منه فإن البنك يفرض الفائدة على كامل المبلغ من حين إجراء العملية لأنه لم يقوم بتسديد كامل المبلغ المترتب عليه

ج) وأخيراً يمكن ان تحتسب الفائدة في اول كل شهر على الرصيد الدائن غير المدفوع من الفترات الماضية وهذا لا يتغير الرصيد المحتسب عليه فائدة بالعمليات الشرائية ولا بالمدفوعات التي تمت أثناء فترة الدفع لأنه قام بدفع جميع المبالغ المترتبة عليه

ثانياً : طرق احتساب الفائدة على الرصيد الدائن من السحب النقدي :

(3) قلعة جي ، رواس (1991) : المعاملات المالية المعاصرة . ط7، دار النشر: دار النفائس بيروت ، ص 126، أخذ بتاريخ (2020/4/1، الاربعاء، الساعة 1:30م) من الموقع (<https://l.facebook.com/l.php?u=http%3A%2F%2Fwww.makbttna2211.com>)

(3) ونقصد بالرصيد الدائن ان يوجد لحامل البطاقة رصيد في حسابه عند استخدامه لها

ومن المهم في ضوء ذلك التعرف على طرق لاحتساب الفائدة في حالة السحب النقدي وهي:

(أ) أن تحتسب الفائدة على المبلغ المسحوب مباشرة من أول يوم تم فيه السحب .

(ب) أن تحتسب الفائدة على الرصيد الدائن بعد مرور مدة معينة من تاريخ السحب وليس من حين وقت السحب

(ج) أن تأخذ الشركة أو البنك نسبة من المبلغ المسحوب ، كأن تكون النسبة 1% مهما صغر المبلغ أو كبر . كما بينها في طرق احتساب الفوائد

(د) أن تأخذ الشركة أو البنك مبلغا مقطوعا عن كل عملية سحب ، بغض النظر عن المبلغ المسحوب كأجر لها (1)

واخيرا في ضوء دراستي لألية تسعير بطاقة الائتمان أن هناك تسلسل وتعمق في طرق احتساب فوائد وعمولة منذ إصدار البطاقة الى حين إيقافها لذلك اهم ما توصلت له أن مع تطور العصر والتكنولوجيا لا يوجد شخص في وقتنا الحالي لا يحمل هذه البطاقة مع معرفة آلية استخدامها ودفع الرسوم المستحقة عليها والتوسع في استخدامها في كافة المجالات والانشطة الاقتصادية لتقليل العبئ على الاقتصاد مما ينبغي عليه أن لا نخرج عن الغرض الذي انشئت من اجله وإلتزامه بالجوانب الشرعية

(1) العصيمي ،محمد بن مسعود بن محمد (1991): البطاقات اللدائنية ، ط1، دار النشر: دار ابن الجوزي السعودية ،ص 170، أخذ بتاريخ (2020/3/15)، الاحد، الساعة 1:30م) من الموقع (<https://l.facebook.com/l.php?u=https%3A%2F%2Frepository.najah.edu%2F>)

المبحث الثالث:

الضوابط الشرعية لتسعير بطاقة الائتمان المصرفي

من المعلوم أن الاصل في العقود والمعاملات الشرعية الحل والإباحة، ما لم يرد ما يفيد التحريم ويخرجها من دائرة الحل إلى الحرمة لإشتمالها على ما حرمه الشرع الإسلامي، فبطاقات الائتمان معاملة حديثة كانت فكرة وجودها وأصلها نابعا من الغرب الرأسمالي الذي يسعى لتحقيق النفع والربح بأي وسيلة ممكنة وقد امتن ذلك إلى عالمنا الإسلامي حيث تبنت بعض بيوت المال الإسلامية هذه الفكرة لتقديمها إلى عملائها لذا يجب علينا أن نتسجم طرق استخدامنا وتعاملنا معهام قواعد الشرع الإسلامي في الحل والحرمة .

وفي ضوء فهمنا لضوابط الشريعة ما زالت الحاجة قائمة إلى إيجاد بديل مختلف تماما عن نظام البطاقات الائتمانية ربما لا يؤدي الغرض الذي من أجله أنشئت هذه البطاقات، إضافة إلى تداولها عالميا ووجود أطراف متعددة الجنسيات ترعاها وتكفل استخدامها، فليس من الضروري إن يكون البديل مغايرا ومشابهها لها، فأن أمكن تعديل صيغها بما يتوافق مبادئ الشريعة الإسلامي فيها (1)

(1) المنيع، عبد بن سليمان (1998): بطاقة الائتمان، ط(بلا)، دار النشر(بلا)، ج2/ص 125 و ص397، أخذ بتاريخ (2020/3/21، السبت، الساعة 3:54م) من الموقع (<https://l.facebook.com/l.php?u=http%3A%2F%2Fwww.alsharq.net>) و القرى، محمد بن عبد(1995): بطاقات الائتمان، ط(بلا)، دار النشر(بلا)، ج1/ص 395-397، أخذ بتاريخ (2020/3/12)، الخميس

لذا فلا بد إن تحتوي البطاقة على عدد من الضوابط الشرعية لكي تكون خالية من المخالفات الشرعية سأذكر أهمها :

- 1) حذف شرط فوائد التأخير، فهناك وسائل مشروعة لمعالجة المديونيات المتعثرة، فأن هذه الزيادات على القرض وخاصة مقابل التأجيل تمثل حقيقة "ربا النسيئة" الذي أجمعه الامة على تحريمها دون خلاف، لما فيها من مخالفة لمقاصد الشريعة الاسلامية وأكل أموال الناس بالباطل
- 2) بالإضافة الى ضرورة وجود رصيد دائن لحامل البطاقة، إلا في بعض الحالات خاصة التي يمكن أن تؤخذ من التأمين النقدي(1)
- 3) يجب إن لا يتضمن عمل البطاقة توفير القروض المتجددة، وإنما تقتصر على توفير الائتمان مجانيا لمدة محدودة
- 4) يجب أن يكون معلوما للعميل بأن حصوله على البطاقة لا يمنحه حق التسهيلات على السلف أو السحب على الكشوف
- 5) أن تحتوي البطاقة على شروط بحيث يجوز أخذ رسوم عند إصدارها وتجديدها بحيث لا تخالف مقتضى العقد
- 6) من الأفضل أن يقتصر إصدار البطاقة الائتمانية على جهة عامة حكومية لأن طبيعة البطاقة تجعل اختصاص بإصدارها أمر ملائما لجنس وظائف الدولة المتمثلة في إصدار النقد إذ إن البطاقة الائتمانية أصبحت من النقد المتعامل به في وقتنا الحالي (2)

،الساعة 12:00ص)من الموقع (<https://al-maktaba.org>) ابو غدة، عبد الستار: **بطاقة الائتمان**، ج1/ ص 369-371، أخذ بتاريخ(2020/3/12،الخميس،الساعة12:00ص) من الموقع (<https://al-maktaba.org/book/8356/13607>) (1) زعتري، علاء الدين(2008): **الخدمات المصرفية**، ط1، دار النشر: دار الكلم والطب دمشق، ص 591-592، أخذ بتاريخ(2020/4/3،الجمعة،الساعة6:00م) من الموقع (<https://l.facebook.com/l.php?u=https%3A%2F%2Fwww.noor-book.com>)

(2) القرى، محمد بن عيد (1995): **بطاقة الائتمان**، ط(بلا)، دار النشر(بلا)، ج1، ص 395-396، أخذ بتاريخ (2020/3/12،الخميس،الساعة12:00ص)من الموقع (<https://al-maktaba.org/boo>)

(3) **هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية(1991)**، المعايير الشرعية للمؤسسات الاسلامية، معيار السابع، ص 17، أخذ بتاريخ (2020/3/12،الخميس،الساعة12:00ص)من الموقع)

7) لا يجوز أن تمنح المؤسسات حامل البطاقة امتيازات تحرمها الشريعة، مثل التأمين التقليدي على الحياة، أو دخول الأماكن المحظورة أو تقديم الهدايا المحرمة (1) وأخيراً أن لبطاقات الائتمان ضوابط شرعية يجب على كل من يقوم باستخدامها أن يلتزم بها لكي تكون صحيحة وشرعية موافقة لأحكام وضوابط الشريعة

الخاتمة :

النتائج والتوصيات

النتائج :

بعد الدراسة المتواضعة لموضوع الضوابط الشرعية لتسعير بطاقات الائتمانية فإني توصلت إلى أهم النتائج الآتية :

- 1) إن بطاقة الائتمان عبارة عن وسيلة دفع وسداد لدين ناشئ عن معاوضة مالية في معناها الخاص – وأداة قبض نقود من أجرة الصراف في معناها العام ,
- 2) تعددت المسميات للبطاقات إلا أن تلك المسميات لا تعدو أن تكون واحدة بين الآتية وهي :بطاقة الخصم الشهري ،بطاقة الخصم الفوري ،بطاقة الائتمان المتجدد
- 3) إن استخدام البطاقة في عملية السحب النقدي يجعل العلاقة التعاقدية مقتصرة على طرفين هما: مصدر البطاقة وحاملها إذا كان السحب من جهاز مصدر البطاقة وقد تكون بين ثلاثة اطراف إذا كان الجهاز لبنك آخر

4) إن رسوم اشتراك والتجديد والاستبدال وغيرها من الرسوم القطوعة التي ترتبط بالخدمات الفعلية للبطاقة لا تعتبر من الربا، ولكن كل زيادة على الخدمة الفعلية غير جائزة .

التوصيات :

بعد البحث والاستقصاء أوصي من خلال بحثي الى :

- 1) أن بطاقة الائتمان معالمة حديثة لها إيجابياتها ومنافعها، ولها أضرارها وسلبياتها التي ينبغي أن نمارسها حتى توتي التعامل بها بما يتفق مع مبادئ الشريعة الاسلامية
- 2) يتعلق ببطاقة الائتمان بعض المسائل التي أولاها العلماء عناية ودراسة مثل: الرسوم التي تأخذها البنوك من العملاء هي أجرة على الخدمات فعلية يقدمها البنك للعميل
- 3) إن لبطاقات الائتمان ضوابط شرعية يجب الألتزام بها لكي تكون صحيحة وشرعية موافقة لإحكام الشرعية

قائمة المراجع والمصادر

أولاً: المراجع اللغوية

- المنجد في اللغة والإعلام، الناشر: دار المشرق بيروت، (1991) ط31
- ابن منظور: لسان العرب، دار النشر: دار الفكر للطباعة والتوزيع بيروت، (1990)، ط1

ثانياً: المراجع الاقتصادية والفقهية العامة

- ابو سليمان، عبد الوهاب إبراهيم: البطاقات البنكية الإقراضية والسحب المباشر من الرصيد. الناشر: دار القلم دمشق، ط2، أخذ بتاريخ (2020/4/1، الاربعاء، الساعة34:3ص) من الموقع (<https://books-library.online/free-1027222913-download>)
- القضاة، منصور: بطاقة الائتمان (الاعتماد) تطبيقاتها المصرفية: البنكاالاسلامي الاردني. الناشر (بلا)، ط(بلا)، أخذ بتاريخ (2020/4/1، الاربعاء، الساعة20:5ص) من الموقع (<https://ebook.univeyes.com/41027/pdf->)
- القلعة جي، رواس: معاملات معاصرة في ضوء الفقه والشريعة. الناشر: دار النفائس بيروت، ط17، أخذ بتاريخ (2020/4/1، الاربعاء، الساعة1:30م) من الموقع (<https://l.facebook.com/l.php?u=http%3A%2F%2Fwww.makbtbna2211.com>)
- الزعتري، علاء الدين: الخدمات المصرفية وموقف الشريعة الاسلامية منها، الناشر: دار الكلم والطب، ط1. أخذ بتاريخ (2020/4/3، الجمعة، الساعة6:00م) من الموقع (<https://l.facebook.com/l.php?u=https%3A%2F%2Fwww.noor-book.com>)

- الأشقر، عمر: **دراسة شرعية عن بطاقة الائتمان**، الناشر: دار النفائس للنشر والتوزيع، ط1 أخذ بتاريخ 2020/3/25، الأربعاء، ساعة 10:20 ص) من الموقع)
<https://l.facebook.com/l.php?u=https%3A%2F%2Fwww.neelwafura.com>
- العصيمي، محمد بن مسعود بن محمد: **البطاقة اللدائنية تاريخها وأنواعها وتعاريفها وتوصيفها ومزاياها وعيوبها**، الناشر: دار ابن الجوزي، ط1، أخذ بتاريخ (2020/3/15، الأحد، الساعة 1:30م) من الموقع (<https://l.facebook.com/l.php?u=https%3A%2F%2Frepository.najah.edu>)
- عمر، محمد عبد الحليم: **الجوانب الشرعية والمحاسبية والمصرفية لبطاقات الائتمان**، الناشر (بلا)، ط (بلا)، أخذ بتاريخ (2020/3/16، الاثنين، الساعة 1:00م) من الموقع)
<https://l.facebook.com/l.php?u=https%3A%2F%2Fbooks.google.com>
- المنيع، عبدالله سليمان: **بطاقة الائتمان**، الناشر (بلا)، ط (بلا)، أخذ بتاريخ (2020/3/21، السبت، الساعة 3:54م) من الموقع)
<https://l.facebook.com/l.php?u=http%3A%2F%2Fwww.alsharq.net>)
- القرى، محمد بن عيد: **بطاقة الائتمان**، الناشر (بلا)، ط (بلا)، أخذ بتاريخ (2020/3/12، الخميس، الساعة 12:00 ص) من الموقع (<https://al-maktaba.org/book>)
- ابو غدة، عبدالستار: **بطاقة الائتمان وتكييفها الشرعي**: الناشر (بلا)، ط (بلا). أخذ بتاريخ (2020/3/12، الخميس، الساعة 12:00 ص) من الموقع (<https://al-maktaba.org/book/8356/13607>)

- أبو بكر، بكر عبدالله (1416هـ): بطاقات الائتمان حقيقتها البنكية التجارية وأحكامها الشرعية، ط1، دار النشر: مؤسسة الرسالة بيروت، ص20-21، أخذ بتاريخ (2020/4/19، الاحد، الساعة 4:55م) من الموقع (<https://www.iasj.net/iasj?func=fulltext&ald=7264>)

ثالثاً: المجالات والمؤتمرات الاقتصادية والفقهية

- دورة بطاقة الدفع /الائتمان، معهد الدراسات الإسلامية عمان 23، 1997/9، ،أخذ بتاريخ (2020/3/21، السبت، الساعة 5:00م) من الموقع ([https://www.facebook.com/ibs.jordan/photos/a.3974516836\(41211/18381194295744](https://www.facebook.com/ibs.jordan/photos/a.3974516836(41211/18381194295744))
- الجواهري، حسن، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، عدد12، الدورة الثامنة، سنة 1994-1415 .، أخذ بتاريخ (2020/3/12، الخميس، الساعة 1:00م) من الموقع (<https://al-maktaba.org/book/8356>)
- الجواهري، حسن، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، عدد 8، دورة الثامنة، سنة 1994-1415. أخذ بتاريخ (2020/3/12، الخميس، الساعة 1:00م) من الموقع (<https://al-maktaba.org/book/835>)
- القرى، محمد بن عيد: مجلة مجمع الفقه الإسلامي، عدد8، دورة الثامنة، سنة 1994-1915 .، اخذ بتاريخ (2020/4/3، الجمعة، الساعة 4:50م) من الموقع (<https://l.facebook.com/l.php?u=https%3A%2F%2Fal-maktaba.org>)
- ،ابو غدة، عبد الستار، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، عدد12، الدورة الثامنة عشر، سنة1421-2000 بحث الدكتور عبد الستار ابو غدة. أخذ بتاريخ (2020/3/21، الاحد، الساعة 2:33ص) من الموقع-<https://al-maktaba.org/book/835>

- **مجلة مجمع الفقه الإسلامي ، عدد 7، البيان الختامي والتوصيات ،سنة 1992 .** اخذ بتاريخ(2020/3/17،الثلاثاء،ساعة 6:00م)من الموقع (<https://www.islamweb.net> /)
- **هيئة المحاسبة والمراجعة لمؤسسات المالية الإسلامية،معايير شرعية للمؤسسات الإسلامية ،معيار 7،سنة 1991 .** أخذ بتاريخ (2020/3/12،الخميس ،الساعة: 12:00ص)من الموقع-<https://books-library.online/d-1474-download>)
- **يمطر ،عبد القادر:العمليات التشغيلية والإطار القانوني ،بطاقة الانتماء .مجلة البلقاء للبحوث والدراسات /الاردن، عدد 1415،1-1995،،اخذت بتاريخ(2020/3/22،الاخذ،الساعة 4:00م)من الموقع(<https://l.facebook.com>)**

